قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢٧٥ لسنة ١٩٨٦

بشأن الموافقة على خطة العمليات المتفق عليها بين حكومة جمهورية مصر العربية وبرنامج الأغذية العالمى التابع لهيئة الأمم المتحدة ومنظمة الأغذية والزراعة بشأن قطاع الصيد على نطاق صغار الصيادين والموقع فى القاهرة بتاريخ ١٦/١٠/١٩٨٥

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الفقرة الثانية من المادة ١٥١ من الدستور ؛

قـــرر :

(مادة وحيـدة)

ووفق على خطة العمليات المتفق عليها بين حكومة جمهورية مصر العربية وبرنامج الأغذية العالمى التابع لهيئة الأمم المتحدة ومنظمة الأغذية والزراعة بشأن تنمية قطاع الصيد على نطاق صغار الصيادين والموقع فى القاهرة بتاريخ ١٦/١٠/١٩٨٥ ، وذلك مع التحفظ بشرط التصديق .

صدر برئاسة الجمهورية فى ١٧ شوال سنة ١٤٠٦ (٢٣ يوليه سنة ١٩٨٦)

حسنى مبارك

وافق مجلس الشعب على هذا القرار بجلسته المعقودة فى ٢٨ من ربيع الأول سنة ١٤٠٧ هـ الموافق ٣٠ من نوفمبر سنة ١٩٨٦ م .

خطة العمليات المتفق عليهـا بين حكومة جمهورية مصر العربية وبرنامج الأغذية العالمى التابع لهيئة الأمم المتحدة ومنظمة الأغذية والزراعة بشأن تنمية قطاع الصيد على نطاق صغار الصيادين •

مشروع برنامج الأغذية العالمى رقم ٢٧٨٢ ج٠م٠ع

حيث أن حكومة جمهورية مصر العربية (المشار اليها فيما بعد بالحكومة) وبرنامج الأغذية العالمى التابع لهيئة الأمم المتحـدة ومنظمة الأغذية والزراعـة (المشار اليها فيما بعـد بالبرنامج) قد دخلا فى اتفاقية أساسية بشأن مساعدات برنامج الأغذية العالمى والتى وقعت من الحكومة والبرنامج فى ٥ سبتمبر ١٩٦٨ وحيث ان الحكومة قد طلبت معونة من برنامـج الأغذية العالمى بغرض تنمية قطاع الصـيد على نطاق صغار الصيادين •

وحيث ان برنامج الأغذية العالمى قد وافق على تقديم هذه المعـونة لـذا وعليه فان الحكومة والبرنامج رغبة منهما فى التعاون المتبادل فى تنفيذ المشروع السابق الاشارة اليه قد اتفقا على ما يلى :

(مادة ١)

عرض ووصف مشروع الحكومة ومسـاعدة برنامج الأغذية العالمى فيه

وحيث ان السمك هـو العنصر التقليدى للغـذاء المصرى فمع ذلك فان استهلاك الفرد منه (حوالى ٧ر٥ كيلو جرام فى السنة) منخفض جدا عن المستوى العالمى وذلك أساسا بسـبب معوقات الانتاج الناتجة من الظروف والصعوبات المستمرة التى يعمل تحتها الصيادون • ولقد نقص انتاج الأسماك من (٥٢٦ر١٣٣) ألف طن فى عام ١٩٧٩ الى (١٨٣ر١١١) ألف طن فى عام ١٩٨٣ نتيجـة هجرة الصيادين بحثا عن فرص عمل أفضل ، وعدم كفاية التسهيلات الائتمانية ، نقص الامداد بمعدات الصيد وعدم توفر التسهيلات اللازمة على الشاطىء وكذلك

الفشل فى استغلال مصايد الصيد الأرضية فى المياه العميقة ونتيجة لذلك الوصول الى استيراد الأسماك بنسبة ٤٠٪ تقريبا فى السنة .

ولكى نوقف تدهور انتاج الأسماك ولتحسين تنمية مصادر الثروة السمكية بالبلاد فان الهيئة العامة لتنمية الثروة السمكية بوزارة الزراعة والأمن الغذائى هى المسئولة عن تحسين وتنمية قطاع الثروة السمكية والبحرية عن طريق حشد الامكانيات الادارية والفنية لمجتمعات الصيادين لكى تحثهم على زيادة الانتاج وتحسين استخدام عناصر الثروة السمكية وتقليل هجرة الصيادين من هذا النشاط مع جذب صغار العاملين اليه .

ولقد أقام المشروع الاقليمى لتنمية مصايد البحر الأحمر وخليج عدن التابع لمنظمة الأغذية والزراعة وبرنامج التنمية للأمم المتحدة أسس مناسبة لتنمية الصيد الحرفى على طول الساحل المصرى للبحر الأحمر كما أوصى بأن تنمية سياسة الصيد الحرفى فى المجتمعات التى بها مصادر سمكية كثيفة ومستغلة يجب أن تكون على أساس تنمية التسهيلات الشاطئية وتزويد القوارب الموجودة بالموتورات ، واستعاضة معدات الصيد لتحسين نوعية الصيد وبالتالى زيادة دخل الصيادين .

ان المشروع الحالى لبرنامج الأغذية العالمى سوف ينفذ على أسس رائدة لفترة أربع سنوات فى منطقة البحر الأحمر وخليج السويس وان الهدف الأساسى له تقوية النهوض بتسهيلات الصيد وظروف العمل لحوالى ٢٥٠٠ من صغار الصيادين ينتموا الى ٨ جمعيات مختارة وتمثل مجتمعات غير غنية ، وعلى المدى الطويل فان هذه التنمية سوف ترفع من مستوى وظروف المعيشة الخاصة بهذه الطبقة من الصيادين عن طريق تحقيق دخل أكبر ناتج من زيادة كميات الصيد وطرق تداول أحسن .

ان هذه الجمعيات الثمانى المختارة لها سبل مالية محدودة ونتيجة لهذا تواجه صعوبات لمقابلة أهدافها وغرضها فى تزويد أعضائها بخدمات اصلاح

كافية وعاجلة ونقل وحفظ الأسماك وتسويقها على الشاطىء وعلاوة على ذلك فان التسهيلات الائتمانية للصيادين بغرض شراء معدات الصيد تكون ممكنة بصفة مرضية بتحسين التسهيلات الشاطئية وزيادة كميات الأسماك ونوعيتها ، فان دخل الصياد الحالى فى حدود ٣٦٠ دولارا فى السنة يمكن أن يرتفع الى الضعف خلال فترة حياة المشروع هذا بالاضافة لضمان انتظام امداد الطعام الأساس لهؤلاء الصيادين التقليديين فان أرصدة دائرة ستستخدم بواسطة هذه الجمعيات الثمانى والتى تنشأ من بيع سلع برنامج الأغذية العالمى بأسعار تعادل ٥٠٪ من قيمة السلع المحلية المماثلة لهؤلاء الـ ٢٥٠٠ صياد كما وأن الربح أو العائد من هذا البيع يتوقع أن يصل الى ما يوازى ٥٠٠ر٠٠٠ ألف دولار تقريبا والتى يقابلها مبلغ ١٥٠ر٠٠٠ ألف دولار . ستكون موفرة من الحكومة ومن مصادرها الخاصة والتى ستدار بمعرفة الهيئة العامة لتنمية الثروة السمكية وتستخدم بواسطة الجمعيات الثمانى المختارة بعد موافقة وقرار من مجلس المديرين الخاص والمنشأ لهذا الغرض وبتحديد أكثر فان الأرصدة المخصصة لهذه الجمعيات ستقوى وتزيد فنيا من مجتمعات الصيد من خلال ما يلى :

(أ) تحسين قوارب الصيد وتسهيلات اصلاح الموتورات .

(ب) تحسين التسهيلات الشاطئية أو مواقع انزال السمك والتى تشمل حفظ وتسويق وتوزيع الأسماك .

(جـ) الامداد والتزويد بالمعدات المستوردة مثل موتورات الجاز ، الموتورات البحرية التى تركب خارج القوارب ، قطع الغيار ، لوارى نقل معزولة ، معدات ورش ، مولدات كهرباء متنقلة لتشغيل الثلاجات فى معسكرات الصيد ، صناديق ثلاجة معزولة ومعدات صيد وخلافه . ان المعدات المشتراه من خلال الأرصدة الدائرة سوف تباع الى الصيادين طبقا لخطوط الائتمان الموجودة فعلا .

كما وأن ٨٠٪ من الأرصدة من المتوقع أن تستخدم مباشرة لمتطلبات الانتاج بموازاة الخطوط المذكورة أعلاه بينما باقى الحساب ينوى أن يكون لتحسين البنية الفنية والاجتماعية للصيادين التقليديين مثل رفع مستوى المعيشة ؛ وتقديم التسهيلات الصحية وتدعيم برامج محو الأمية .

أن التسهيلات الجديدة الممكنة بواسطة الجمعيات لأعضائهم لتحسين ظروف الصيد والأنشطة الجانبية المترتبة عليها سوف تقود الى زيادة فرص العمل كما وأنها ستشجع الصيادين بالاستمرارية فى وظائفهم التقليدية بدلا من البحث عن فرص عمل أخرى .

كما وأن كل جمعية مختارة سوف تقوم باعداد الخدمات لأعضائها فى شكل مواد غذائية ، سلف ائتمانية ، انتقالات ، تخزين وتسويق الأسماك وأنها ستقوم بتحسين المستويات الاجتماعية والتدريبية والتعليمية للصيادين وفى نفس الوقت فان المشروع سوف يشجع هذه الجمعيات لبحث الاشتراك المالى لأعضائها لكى تقوى رأس مالهم الاجتماعى وسوف تزود منظمة الأغذية والزراعة المساعدات الفنية تحت المشروع الممول من برنامج التنمية للأمم المتحدة بمبلغ ١٫٤١٠٫٢٠٠ مليون دولار (تنمية مراكز المجتمعات بالساحل المصرى للبحر الأحمر وجنوب سيناء) الذى مايزال تحت المناقشة .

ان مشروعات برنامج الأغذية العالمى ومنظمة الأغذية والزراعة مع برنامج التنمية للأمم المتحدة سوف تكون بالاضافة الى هذا مكملة لبعضها فى أن يكون هناك استخدام عام لبعض الأرصدة للاستثمار كمواد ومعدات وحتى الوقت الذى سينتهى فيه اعداد مشروع منظمة الأغذية والزراعة مع برنامج التنمية للأمم المتحدة والذى سيزود الهيئة العامة لتنمية الثروة السمكية بالمساعدة الفنية وأيضا توفير الأرصدة المناسبة للاحتياجات المطلوبة للمواد والمعدات .

وتهدف المساعدة الفنية الى زيادة كميات الصيد والمحصورة فى المناطق التى لها مصادر صيد غير مستغلة وخاصة منطقة الساحل الجنوبى المصرى للبحر الأحمر،

وفى مناطق أخرى يتم التركيز على مساعدات الخدمات الاجتماعية مثل التعليم والصحة ومساعدات فنية ذات صفة اقتصادية فى طرق حفظ وتصنيع وتوزيع الأسماك ، ان صغار الناس يعوق دخولهم فى قطاع صغار المصايد فى المناطق التى لها امكانيات مصادرها لا توفر آمال أو طموح للتنمية .

ان اجراءات مناسبة سوف تؤخذ لتزويد التعليم والتدريب لأعضاء الجمعيات فى تنمية الادارة والتسويق . وفى هذا الخصوص فان التدريب سيكون من الممكن فى اطار مشروع منظمة العمل الدولية رقم(ILO-EGYPT - 81 - 01 - DAN) تشجيع توطين التعاونيات فى الأراضى الجديدة ، ان مدة المشروع ستكون أربع سنوات .

(مادة ٢)

التزامات برنامج الأغذية العالمى

بالاضافة الى الأسس والشروط التى اتفقت عليها الحكومة وبرنامج الأغذية العالمى المشار اليها فى غير هذا المكان من خطة العمليات هذه فان البرنامج يتعهد بتحمل الالتزامات المحدودة الآتية :

١ – **تقديم المعونة الغذائية :**

(أ) يقدم البرنامج للحكومة فى ميناء الاسكندرية أو / بورسعيد السلع الآتية بكميات لا تزيد على ما هو مبين أدياه لكل منهما والتى تقدر القيمة الكلية لها (بما فى ذلك تكاليف الشحن البحرى والتأمين والمراقبة والاشراف المحلى) بنحو ١ر٦٦٠ر٠٠٠ مليون دولار أمريكى:

١ – ٢ر٣٦٣ طن مترى من دقيق القمح .

٢ – ٢٠٣ طن مترى من زيت الطعام .

٣ – ٢٠٣ طن مترى من اللحوم المعلبة .

٤ ـ ١٣٥ طن مترى من السكر •

٥ ـ ٢٧٠ طن مترى من البلح •

(ب) تقدم مساعدات البرنامج لمدة أربع سنوات من تاريخ البدء فى توزيع السلع •

(جـ) السلع المذكورة بعاليه تقدم على دفعـات طبقا للاحتياجات الجارية للمشروع وتشحن أول دفعة فى أقرب فرصة بمجرد أن تخطر الحكومة البرنامج باستكمال الاجراءات التحضيرية طبقا للفقرة (٣) من المـادة (٣) أما الدفعات التى تشحن بعد ٣١ ديسمبر عام ١٩٨٦ فتتوقف على مدى توفر الموارد بصفة عامة وعلى مدى توفر كل سلعة بصفة خاصة •

(د) يتخذ البرنامج الترتيبات للتأمين المناسب على جميع شحنات السلع الى ميناء الاسكندرية أو / وبورسعيد وتقدم المطالبات اللازمة الى وكلاء شركات التأمين على أساس التقرير الذى يقدمه مراقب مستقل يعينه البرنامج ويجرى تسليم السلع بشرط سلامتها عند الوصـول ولكن اذا حـدث فقد أو تلف جوهرى أثناء الشحن يقوم البرنامج باستبدال السلع المفقودة أو التالفة كلما أمكن ذلك •

(هـ) يخطر البرنامج الحكومة كلما أمكن ذلك بتقدم الترتيبـات اللازمة بتوريد السلع •

٢ ـ الخدمات الاشرافية والاستشارية :

(أ) يوفر البرنامج الخدمات الاستشارية المناسـبة للحكومة فيما يتعلق بتداول السلع وتخزينها ونقلها وتوزيعها •

(ب) يوفر البرنامج خدمات مسئولين مقيمين لتقـديم المساعدة والمشـورة الى وزارة الزراعة والأمن الغذائى فيما يتعلق بالاشراف على تداول السلع وتخزينها ونقلها وتوزيعها •

٣ ـ تقييم المشروع :

(أ) يقوم البرنامج بالتعاون مع الحكومة وعند الضرورة مع وكالات الأمم المتحدة المتخصصة الأخرى بعمل تقييم للمشروع فى النقاط التالية :

١ ـ كفاءة العمليات المؤداة .

٢ ـ المدى الذى أمكن تحقيقه من المعونة الغذائية .

٣ ـ تأثيره على الانتاج المحلى والأسواق بالنسبة للحبوب ، زيت الطعام ، منتجات الألبان ، الأسماك ، والمنتجات المماثلة فى جمهورية مصر العربية وكذلك تأثيره على التجارة الخارجية للبلاد من هذه المنتجات وما يماثلها .

٤ ـ أثر العون الغذائى على تحسين الوضع الغذائى وكذلك التنمية الاقتصادية والاجتماعية فى البلاد على أساس المدى الطويل .

(ب) تقدم أى تقارير مؤقتة أو نهائية لتقييم المشروع للحكومة لابداء تعليقاتها عليها وفيما بعد على لجنة سياسات المعونة الغذائية وبرامجها التابعة للأمم المتحدة ومنظمة الأغذية والزراعة مع تلك التعليقات .

(مادة ٣)

التزامات الحكومة

بالاضافة الى الأسس والشروط التى اتفقت عليها الحكومة والبرنامج والمشار اليها فى غير هذا المكان من خطة العمليات هذه فان الحكومة تتعهد بتحمل الالتزامات المحددة الآتية :

١ ـ مسئوليات التنفيذ :

(أ) يتم تنفيذ المشروع تحت مسئوليه الحكومه التى تقدم من مواردها الخاصة أو من أى موارد أخرى جميع العاملين والمنشآت والمهمات والمعدات والخدمات والنقل والوفاء بالنفقات اللازمة للمشروع خلاف البنود التى يلتزم بها البرنامج التزاما محددا بمقتضى المادة (٢) .

(ب) يتم تنفيذ المشروع تحت مسئولية وزارة الزراعة والأمن الغذائى نيابة عن الحكومة ويكون رئيس مجلس ادارة الهيئة العامة لتنمية الثروة السمكية بالوزارة هو حلقة الاتصال بين الحكومة وبرنامج الأغذية العالمى فى جميع ما يتعلق بالشئون السياسية العامة للمشروع. ويقوم برئاسة مجلس ادارة متخصص لادارة المشروع الذى يضم رئيس اتحاد الجمعيات التعاونية لصائدى الأسماك. ممثل من العلاقات الزراعية الخارجية بوزارة الزراعة والأمن الغذائى ، محافظ محافظة البحر الأحمر ومحافظ محافظة جنوب سيناء ، ومسئول مالى على مستوى عال ووكيل وزارة لشئون المديريات لجمعيات صائدى الأسماك التعاونية بالهيئة العامة لتنمية الثروة السمكية والذى يعمل كمدير للمشروع وكحلقة اتصال مع برنامج الأغذية العالمى لجميع الشئون التفصيلية للعمليات .

ان مجلس ادارة المشروع يعد القواعد الأساسية لاستخدام الأرصدة الناتجة من اشتراك المنتفعين ويدعى ممثل برنامج الأغذية العالمى أو من ينوب عنه للاشتراك فى اجتماعات مجلس ادارة المشروع .

تقوم كل جمعية واقعة فى منطقة المشروع بجمع وتوفير والاحتفاظ بحسابات كميات الأغذية المخصصة للتوزيع على الأعضاء من صائدى الأسماك وتغطى العمليات الحسابية أيضا جميع الايرادات الناتجة عن مساهمة المنتفعين فى مقابل ما يتسلمونه من غذاء .

ـ تقوم كل جمعية تعاونية بوضع قرارها بشأن متطلبات الأعضاء من صائدى الأسماك فيما يختص بالقروض واستخدام أرصدة المشروع على أن تكون الموافقة النهائية لهذه الطلبات من خلال مجلس الادارة .

(ج) تتضمن مسئوليات الحكومة توفير الآتى :

١ ـ هيئة العون الغذائى وتتألف من :

عدد		عدد	
١	مدير مشروع	٧	محاسبين
٣	مفتش تخزين وتداول	٧	خفير وحارس
٧	أمين مخزن	٧	مراقب توزيع ومسئول فنى
١	مراجع داخلى	١	مسئول ادارى

وستكون التكلفة قدرها ٢٦٠ر٠٠٠ ألف دولار أمريكى .

٢ ـ تفريغ وتخليص السلع المقدمة من برنامج الأغذية العالمى بميناء الاسكندرية أو / بورسعيد بتكلفة قدرها ٧٥ر٠٠٠ ألف دولار أمريكى .

ـ تقوم الحكومة بتسليم ونقل ملكية السلع المشحونة عن طريق البرنامج على بواخر ذات خطوط سير منتظمة بمجرد وصول السلع على الرصيف البحرى (الميناء) أو فى حالة النقل بالصنادل عن طريق مالك السفينة فان التسليم يتم بمجرد الانزال بالميناء من الصنادل البحرية .

ـ وفى حالة السلع المشحونة عن طريق البرنامج بمقتضى عقد استئجار سفينة بين برنامج الأغذية العالمى والملاك أو من يوكل عنهم فيكون على هذا الأساس تسلم ونقل ملكية السلع للحكومة عند رسو السفينة ، أو عند النقل بالصنادل فى حالة رسو عابرة المحيطات فيكون بمجرد أخذ السلع من جهاز التفريغ الخاص بها .

ـ تقوم الحكومة بتسليم ونقل ملكية السلع فى حالة استيرادها عن طريق النقل البرى فى نقطة التسلم المتفق عليها مع الحكومة .

ـ تتعهد الحكومة فى جميع الحالات بالتأكد من سرعة ارساء وتفريغ السفينة وتتولى أعمال النقل والتسليم ونقل ملكية السلع اليها .

ـ تتحمل الحكومة أو تعفى من نقطة التسليم كافة المصاريف بما فى ذلك تكاليف رسوم الاستيراد والضرائب والغرامات ورسوم الميناء وعوائد الرصيف والنقل بالصنادل البحرية والانزال على الرصيف والفرز والرسوم المماثلة لذلك .

ـ فى حالة تفريغ السلع المشحونة بمقتضى عقد استئجار سفينة بين البرنامج والملاك أو الموكلين عنهم فان أى غرامات تأخير ناجمة عن عدم قيام الحكومة بترتيب التفريغ السريع أو / والانزال من السفن أو مايتصل بهذه العملية تكون على حساب الحكومة .

ـ أن تحمل الحكومة أى تلف أو أضرار تنتج عن تأخيرها فى عمليات التسليم السريع للسلع فى جميع عمليات النقل الأخرى .

ـ اذا قام البرنامج بدفع أى من هذه الرسوم لهذه العمليات المذكورة بعاليه فى البداية فعلى الحكومة أن تقوم بسرعة سداد هذه الرسوم الى البرنامج .

ـ تسمح الحكومة للملاحظين المعينين من قبل البرنامج بفحص حالة السلع أثناء التفريغ أو بعد اتمامه مباشرة لتحديد حالة السلع ومدى وجود أى تلفيات أو أضرار لحقت بها واعداد شهادة بذلك لاتخاذ الاجراءات اللازمة ضد الناقل أو شركة التأمين بخصوص هذا التعاقد أو التالف عند الضرورة .

ـ على أن يكون مفهوما أنه بالاضافة الى البنود الأخرى الموجودة فى هذه الخطة فان البرنامج الوحيد الذى له الحق فى متابعة جميع المطالبات ضد الناقل بالبحر أو البر بالنسبة الى التالف أو الفاقد من السلع التى تحدث قبل نقل ملكيتها ومتابعة تسوية هذه المطالبات بلا شرط ولاقيد . واذا كان هناك أى مخاطرة فان البرنامج اذا اقتضى الأمر يعمل كوكالة أو هيئة نيابة عن الحكومة لأى اجراءات قانونية .

ـ وبدون تحيز الى التعريف الخاص « نقل الملكية » السابق ومعه فانه عندما يمتد التسليم الفعلى الى ما بعد نقطة نقل الملكية فان البرنامج يكون له الحق بلا شرط ولاقيد أن يقوم بالمطالبة نيابة عن الحكومة عن الفاقد الناجم بين عملية التسليم الفعلى ونقل الملكية .

ـ وعلى أية حال فان مكان وتوقيت نقل الملكية كما ذكر سابقا لن يتأثر بأى تظهير أو ايداع بوليصة الشحن ، وان تظهير أو ايداع البوليصة ويكون فقط لمصلحة الادارة التابعة للبرنامج أو للجهات المستلمة .

ـ وفى حالة الشحنات ككل ، على سفن مؤجرة بخطوط سير منتظمة فان الوزن المذكور فى بوليصة الشحن يأخذ فى الاعتبار بأنه الوزن النهائى بين برنامج الأغذية العالمى والحكومة المستلمة للسلعة وعند وصول السفينة فان البرنامج يقوم بالترتيب لاعداد حصر مبدئى للتأكيد بصفة تقريبية عن كمية البضاعة المشحونة على ظهر السفينة ويكون هذا الوزن الموجود على ظهر السفينة والمؤكد بالحصر المبدئى دليلا للاختلاف الحقيقى بين هذا الوزن والوزن المذكور فى بوليصة الشحن والذى يقوم البرنامج بالتقصى عنه بالتعاون التام مع الحكومة ، وفى حالة اتمام عملية الانزال فان الحكومة المستلمة تكون مسئولة عن التأكد من عدم وجود أى بضائع على ظهر لسفينة ، واذا كانت السفينة تحمل بضاعة لأكثر من ميناء واحد فان الحكومة المستلمة تكون مسئولة عن التأكد من جهة لكميات التى تم انزالها فى كل ميناء .

ـ بالنسبة للشحنات الواردة فى صناديق محمولة ومشحونة تحت لقب «حاوية كاملة الشحن» (F.C.L.) فان الحكومة المستلمة تكون هى المسئولة عن تفريغ هذه الصناديق فى حضور الملاحظين المعينين من البرنامج أثناء عملية تفريغ هذه الصناديق فى ميناء الانزال الذى تفرغ فيه السفينة أى فاقد أو تالف موجود فى هذا الوقت يعتبر حدوثه خلال فترة ملكية البرنامج للبضائع واذا تأخرت عملية تفريغ هذه الصناديق أو فى حالة عدم وجود ملاحظى البرنامج فى هذا الوقت فان أى فاقد أو تالف يعتبر بعد نقل ملكية السلع من البرنامج الى الحكومة المستلمة . وفى حالة نقل هذه الصناديق أو الحاويات من ميناء التفريغ أو الانزال (غير مفتوحة) الى مقر المشروع لصالح الحكومة المستلمة فان ملاحظى البرنامج لا يتطلب وجودهم للسفر الى مكان تفريغ تلك الحاويات ووجود أى فاقد أو تالف فى ذلك الوقت سوف يكون لحساب الحكومة التى لها الحق فى المطالبة بأى فاقد أو تالف من الناقل .

٣ ـ مناولة ونقل سلع البرنامج بصورة مناسبة من ميناء الاسكندرية أو/ وبورسعيد الى مراكز التخزين بتكلفة قدرها ١٢٠ر٠٠٠ ألف دولار أمريكى تم نقلها الى نقط التوزيع بتكلفة قدرها ٤٠ر٠٠٠ ألف دولار أمريكى .

٤ ـ الانشاءات المناسبة للتخزين وفحص المخزون والحالة الصحية للمستودعات والتطهير والتدخين أو اعادة وتجهيز السلع بتكلفة قدرها ١٥ر٠٠٠ ألف دولار أمريكى .

٥ ـ الاشتراك فى نفقات التشغيل المحلية لمكتب البرنامج :

ان التسهيلات المقدمة والمبالغ التى تدفع سنويا سوف تناقش بصفة منفصلة بين البرنامج والحكومة طبقا للقرار الصادر من لجنة سياسات وبرامج المعونة الغذائية فى دورتها الثامنة (مستند WFP / CFA رقم ٨/٢٠ الفقرة ١٣١) .

٦ ـ مهمات وخدمات أخرى والتى تشتمل على التالى :

ـ مبان وتسهيلات بالشواطىء ٨٠ر٠٠٠ ألف دولار أمريكى .

ـ صيانة المصارف والكراكات ٧٥٠ر٠٠٠ ألف دولار أمريكى .

ـ اشتراك الحكومة فى الأرصدة الدائرة ١٥٠ر٠٠٠ ألف دولار أمريكى .

ـ معدات ومواد ٨٠ر٠٠٠ ألف دولار أمريكى .

ـ مركبات (سيارات) ١٠٠ر٠٠٠ ألف دولار أمريكى .

(د) تكون الحكومة مسئولة عن تحقيق الاتصال اللازم بين وزارة الزراعة والأمن الغذائى ووزارة الصحة للتأكيد على ضرورة الاهتمام بالنواحى الصحية بالمشروع .

٢ ـ استخدام السلع :

(أ) سوف يقوم البرنامج بامداد الأفراد بحصة يومية كالآتى :

الكمية	النوع
٣٥٠ جرام	دقيق القمح
٣٠ جرام	زيت طعام
٣٠ جرام	لحوم معلبة
٢٠ جرام	سكر
٤٠ جرام	بلح

وسوف يتسلم الصياد ٥ حصص فردية لكل يوم صيد .

(ب) ستباع سلع البرنامج بنسبة ٥٠٪ من القيمة المحلية للسلع المماثلة لحوالى ٢٥٠٠ صياد لفترة ١٨٠ يوم فى السنة والتى تمثل عدد أيام الصيد فى موسم الصيد الممتد من مايو حتى أكتوبر من السنة وسوف يتسلم كل منتفع مساعدة لفترة ثلاث سنوات .

(جـ) وتقدر الحصص التى توزع طوال فترة تنفيذ المشروع بحوالى ١ر٣٥٠ر٠٠٠ مليون حصة عائلية على الوجه التالى :

	١٩٨٦/٨٥	١٩٨٧/٨٦	١٩٨٨/٨٧	١٩٨٩/٨٨	الإجمالى
ــ عدد الصيادين لكل سنة ...	١,٠٠٠	١,٠٠٠	١,٠٠٠	—	—
ــ العدد الإجمالى للحصص ...	—	١,٥٠٠	١,٥٠٠	١,٥٠٠	—
العائلية ١٨٠ يوم / السنة	١٨٠,٠٠٠	٤٥٠,٠٠٠	٤٥٠,٠٠٠	٢٧٠,٠٠٠	١,٣٥٠,٠٠٠

(د) سوف تقوم الحكومة بعمل الترتيبات اللازمة عند الضرورة للمنتفعين لاعطائهم الايضاحات اللازمة للاستخدام الأمثل للغذاء غير المعروف لديهم .

(هـ) ستضع الحكومة اجراءات صارمة لاحكام عملية التوزيع ومنع البيع غير المرخص للسلع التى يوفرها البرنامج .

(و) الأرصدة الناتجة نتيجة لذلك (والمقدرة بحوالى ٥٠٠ر٠٠٠ دولار أمريكى) سوف توضع مع حساب مساهمة الحكومة وقدرها ١٥٠ر٠٠٠ دولار أمريكى فى حساب خاص يفتح فى ... بنك ... ، وأن عمليات السحب من هذا الحساب تكون طبقا لتوقيع السيد رئيس الهيئة العامة لتنمية الثروة السمكية ومسئول برنامج الأغذية العالمى أو ممثليهم المعتمدين .

ان استخدامات هذه الأرصدة تحدد سنويا فى خطة الانفاق والتى يقوم باعدادها مجلس ادارة المشروع بالتشاور مع ممثل برنامج الأغذية العالمى أو من ينوب عنه ، من أجل تجميع هذه النفقات فى بنود الميزانية .

(ز) فى حالة عــدم امكانية الحكومة الاستفادة بأى من السلع المقــدمة عن طريق برنامج الأغذية العالمى بالطريقة المذكورة بعاليه فى مادة (٣) فقرة (٢) بند (أ) فان البرنامج يجوز له بدون تحفظ تطبيق المادة (٤) فقرة (٤) بند (ب) بطلب اعادة مثل هــذه السلع الى مكان التسليم الأصــلى •

٣ ــ الاستعداد للبدء :

(أ) عند استكمال الاجراءات التحضيرية لبدء استخدام المعونة الغذائيــة فى المشروع تخطر الحكومة البرنامج كتابة بمبالغ الأموال المعتمــدة للانفاق وبالترتيبات التى اتخذت بالنسبة لكل بند من البنود الموضحة فى المــادة (٣) فقرة (١) بند (جـ) وفقرة (٢) بند (د) والمشــار اليها بآخر تقدير لعــدد المنتفعين وكميات الســلع المطلوبة لأول شــحنة من الســلع •

(ب) تتخذ الحكومة الاجراءات المبينة بالفقرة الفرعية السابقة بأسرع وقت ممكن ومن المفهوم أن البرنامج يحتفظ بحق تأجيل تنفيــذ المشروع أو تخفيض الكميات أو تعــديل مكونات المعونة الغذائية أو الغــاء المشروع وذلك فى حالة عدم تمكن الحكومة من ارسال اخطار كاف بالاستعداد للبدء خلال ثلاثة شهور من تاريخ سريان مفعول خطــة العمليات هذه ما لم تكن أسباب التأخير التى تبديها الحكومة للبرنامج قبل انتهاء فترة الثلاثة شهور المذكورة ناتجة عن ظــروف وعوامل خارجة عن ارادتها •

٤ ــ قوانين ولوائح :

تتعهد الحكومة بسن التشريعات اللازمة أو اصدار اللوائح الادارية اللازمة والنظم والقرارات المتعلقة بالمشروع قبل البدء فيــه •

٥ ـ التسهيلات الخاصة بمراقبة المشروع :

تقدم الحكومة لمسئولى البرنامج ومستشاريه جميع التسهيلات اللازمة لملاحظة ومراقبة تنفيذ المشروع فى جميع المراحل •

٦ ـ البيانات الخاصة بالمشروع :

(أ) تقدم الحكومة للبرنامج ما يطلبه من الوثائق والحسابات والسجلات والبيانات والتقارير وغير ذلك من البيانات التى يطلبها البرنامج والمتعلقة بتنفيذ المشروع أو بوفاء الحكومة بأى من مسئولياتها بمقتضى خطة العمليات هذه •

(ب) تقارير سير العمل : تقدم وزارة الزراعة والأمن الغذائى فى نهاية كل ربع سنة للبرنامج تقريرا عن تقدم سير العمل متضمنا البيانات اللازمة والموضحة فى الملحق المرفق بخطة العمليات هذه على أن ترسل عشر نسخ من التقرير الى ممثل برنامج الأغذية العالمى •

(جـ) تقارير عن الأرصدة المقابلة :

يعد تقرير خاص عن استخدامات الأرصدة المقابلة وكذلك توفير الخدمات الى البرنامج كل ربع سنة •

(د) تمسك الحكومة وتقدم حسابات عن السلع المقدمة من البرنامج منفصلة عن الامدادات الأخرى للمشروع وتقدم للبرنامج سنويا (فقط سنويا أى فى نهاية كل اثنى عشر شهرا مبتدءة بالشهر الذى تم فيه تسليم أول شحنة من سلع البرنامج الى الحكومة أو فى نهاية السنة الرسمية لكل حكومة وطبقا لما هو مناسب لغرض المراجعة والحسابات) وعند الانتهاء (ويقصد بالانتهاء المشار اليه فى مادة (٤) بند (٣) من خطة العمليات) من تقديم معونة البرنامج للمشروع بالحسابات المراجعة والمعتمدة من مراقب الحسابات الحكومى ويجب أن تبين الحسابات كمية كل سلعة من السلع

المستلمة من البرنامج ، الايصـالات الصادر منها ، الفاقد ، الرصـيد فى كل مركز تخزين ، الكميات التى وزعت ، عدد المستفيدين الذين وزعت عليهم ومجموع ما تحقق من وفورات والفائدة الاجتماعيـة والامتيازات الأخرى التى تم وضعها أو تحسينها ، وعلاوة على ذلك سـوف تقوم الحكومة بفتح حساب لجميع الاستقطاعات التى تمت من أجور العاملين على أسـس سنوية وتودع فى حسـاب منفصل للانفاق على النواحى الاجتماعية والمشار اليها فى مادة (٣) فقرة (٢) بنـد (د) .

٧ ـ استمرار الغرض من المشروع :

تواصل الحكومة متابعة الغرض الأساسى من المشروع بعد انتهاء المساعدة المقدمة من البرنامج .

(مادة ٤)

أحكام عامة

١ ـ تفسر أحكام خطة العمليات هـذه على ضوء الاتفاقية الأساسية المشار اليها فى الديباجة .

٢ ـ يسرى مفعول خطة العمليات هذه بمجرد توقيعها من قبـل الحكومة والبرنامج .

٣ ـ يعتبر المشروع منتهيـا بعـد استكمال توزيع سـلع البرنامج على المستفيدين والاستثمار التام لجميع المدخرات التى حققها .

٤ ـ (أ) يجوز تعديل خطة العمليات هذه أو انهاؤها قبل اتمامها بصورة كاملة بالاتفاق المتبادل بين طرفى خطة العمليات هذه وبناء على خطابات متبادلة .

(ب) فى حالة الاخفاق الناتج من أحد الطرفين فى الوفاء بأى من الالتزامات بموجب خطة العمليات هذه فعلى الطرف الآخــر اما (١) أن يوقف تنفيذ التزاماته بارسال خطاب كتابى بهذا المعنى الى الطرف المتخلف عن أداء تلك الالتزامات أو (٢) انهاء خطــة العمليات باعطاء الطرف المتخلف عن أداء التزاماته اخطارا كتابيا مدته ستون يوما •

(جـ) ان بقــاء أى ســلعة من سلع البرنامج بدون استعمال فى جمهورية مصر العربية عند انتهاء المشروع أو عند انتهاء خطة العمليات الحالية يمكن بالاتفــاق المتبادل التصرف فيها طبقا لمــا اتفق عليه بين طرفى خطة العمليات هــذه •

(د) أن بقاء أى مبالغ أو أرصدة تخص البرنامج غير منصرفة لمدة سنتين بعــد الانتهاء من توزيع ســلع البرنامج يمكن أن تخصص لأغراض أخــرى فى اطار مشروعات برنامج الأغذية العالمى فى جمهورية مصر العربية واستخدام هــذه المبالغ سوف يكون بالاتفاق بين الحكومة والبرنامج •

٥ ــ تظل الالتزامات التى أخــذتها الحكومة على عاتقها طبقــا للمادة (٥) من الاتفاقية الأساسية السابق الاشارة اليها قائمة بعد وقف أو انتهاء خطة العمليات هــذه بموجب القسم الرابع بعاليه الى الحد اللازم للســماح بتصفية العمليات بصورة مرتبة وسحب الممتلكات والأموال والأصول الخاصة بالبرنامج والموظفين والأشخاص الآخــرين الذين يقومون بخدمات نيابة عن البرنامج لتنفيذ خطــة العمليات هــذه •

مصداقا لمــا تقدم فقد قام بالتوقيع على خطة العمليات هذه الموقعون أدناه المفوضون بالتفويض اللازم •

حـررت من (٥) نسخ باللغة الانجليزية •

القاهـرة فى ١٦ أكتوبر ١٩٨٥

عن حكومة جمهورية مصر العربية :

التوقيع : امضـاء

الاسم : د• يوسف والى

اللقب : نائب رئيس الوزراء ووزير الزراعة والأمن الغذائى

القاهـرة فى ١٦ أكتوبر ١٩٨٥

عن برنامج الأغـذية العالمى

التوقيع : امضـاء

الاسم : فريد أوفى

اللقب : نيابة عن ممثل برنامج الأغـذية العالمى •

وزارة الخارجية

قـــرار

نائب رئيس الوزراء ووزير الخارجية

بعد الاطلاع على قرار السيد / رئيس الجمهورية رقم ٢٧٥ لسنة ١٩٨٦ الصادر بتاريخ ١٩٨٦/٦/٢٣ بشأن الموافقة على خطة العمليات المتفق عليها بين حكومة جمهورية مصر العربية وبرنامج لأغذية العالمى التابع لهيئة الأمم المتحدة ومنظمة الأغذية والزراعة بشأن تنمية قطاع الصيد على نطاق صغار الصيادين والموقع فى القاهرة بتاريخ ١٩٨٥/١٠/١٦ ؛

وعلى موافقة مجلس الشعب بتاريخ ٣٠ نوفمبر ١٩٨٦ ؛

وعلى تصديق السيد / رئيس الجمهورية بتاريخ ١٩٨٦/١٢/٣ ؛

قـــرر :

(مـــادة وحيـــدة)

ينشر فى الجريدة الرسمية خطة العمليات المتفق عليها بين حكومة جمهورية مصر العربية وبرنامج الأغذية العالمى التابع لهيئة الأمم المتحدة ومنظمة الأغذية والزراعة بشأن تنمية قطاع الصيد على نطاق صغار الصيادين والموقع فى القاهرة بتاريخ ١٩٨٥/١٠/١٦

ويعمل بها اعتبارا من ١٩٨٥/١٠/١٦

نائب رئيس الوزراء ووزير الخارجية

د . احمد عصمت عبد المجيد